

3144 - حكم رهان قطعة أرض لشخص آخر ويقوم الشخص

الأخر بأستثمارها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اقول شخص يرحم قطعة ارض زراعية لشخص اخر نظير مبلغ من المال وخلال هذه الفترة والتي تستمر سنوات يقوم الشخص الاخر بزراعة الارض او ايجادها لحسابه. هل هذا جائز شرعا - [00:00:00](#)

لا يجوز اذا كانوا على انسان دين وارهن ادى الى ارضه فزرعها الدائم وجب ان يكون لصاحب الزرع اجر مثله فإذا كررت تزرع هذه الارض بربعها بخمسها بنصفها وجب على هذا الدائن - [00:00:17](#)

ان يوفر لصاحب الارض ما يأخذه امثاله اما ان يستغل الرهن لمصلحته فلا يجوز هناك من العيون المرهونة لا يجوز للمرتهن الاستغناء منه. الظهر يركب لنفقته يعني اذا رهن دابة. نعم نعم - [00:00:47](#)

فهو يطعمها المرتهن ويركبها بقدر ما ينفق يحلبها وهو يعلفها بقدر ما ينفق عليها. اما ارض يستغلها فلا يجوز الا في مخابرة او اعطاء صاحب الحق حقه والله اعلم - [00:01:14](#)